

من أجل خطة وطنية شاملة لحماية النساء من العنف

حقائق حول العنف ضد النساء في فلسطين



بدعم من



منذ ان تأسست المبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح) عام 1998 أخذت على عاتقها تحقيق التكامل في عدة مستويات بما فيها: بناء الدولة على أساس الديمقراطية، وتعزيز مبدأ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وتعزيز الوعي بقضايا حقوق المرأة بين القادة السياسيين، وصانعي السياسات والقادة المحليين. وقد وضعت مفتاح قضية تحقيق العدالة والمساواة بين افراد المجتمع ضمن اولويات عملها.

ومن خلال برنامج دعم القيادات النسوية الفلسطينية، تبنت مفتاح مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الانجابية وذلك بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.

الطبعة الثانية
صدرت هذه النشرة في أيار 2005

المبادرة الفلسطينية لتعزيز الحوار العالمي والديمقراطية «مفتاح»
القدس : بيت حنينا، الشارع الرئيسي ، عمارة القدوسي ، الطابق الاول
هاتف : 972 2 585 1842 فاكس : 972 2 583 5184

رام الله : شارع المصايف ، مركز الريماوي الطابق الرابع
هاتف : 972 2 298 9490 فاكس : 972 2 2989492

ص. ب 69647 القدس 95908
بريد الكتروني : www.miftah.org info@miftah.org
صفحة الكترونية :

ثلاث النساء في المسوح التي أجرتها مركز بيسان 1998-1999 لا يملكن حق قرار استعمال مصروف البيت كما تراه الواحدة منها، علمًا بأن الحديث هنا يدور عمًا يطلق عليه تقليدياً مملكة المرأة وهذا يمكن اعتباره مؤشرًا على استثمار الكثير من الرجال بالموارد المالية داخل الأسرة حتى فيما يختص بفضاء النساء ودورهن داخل مؤسسة الزواج. هذا مؤشر من كثير من المؤشرات الواجب بحثها لقياس العنف الاقتصادي داخل الأسرة.

إن دوامة العنف السياسي المتزايد الذي تمارسه قوات الاحتلال الإسرائيلي خلقت دوامة من العنف ضد المرأة فالفتر والبطالة وسوء الظروف المعيشية ووضع العوائق أمام وصول النساء إلى الرعاية الصحية والخدمات الأخرى، فيما اضمحلت الفرص وازدادت التناقض عليها مع فقدان الأمان والطمأنينة في وضع لا تختبر فيه حقوق الإنسان حيث تعاظمت الضغوط النفسية والاجتماعية والاقتصادية وأثرت سلبًا على النساء بشكل خاص بسبب قلة الموارد التي يملكونها أو يوصعن الإفادة منها. كما أنها أفرزت حالة من الإحباط لدى الرجال بسبب عجزهم عن أداء دورهم التقليدي في تحصيل لقمة العيش.

التمييز السلوكي في فرص العمل وموقع وهامش صنع القرار هو أحد أشكال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الممارس ضد النساء.

العنف النفسي والاجتماعي الموجه ضد النساء في مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية عنف خفي والحديث هنا عن التمييز السلوكي في فرص العمل وموقع وهامش صنع القرار داخل المؤسسات والقطاعات المختلفة وتقييم القوانين - التي هي أساساً منحرفة للرجل بمعظمهما وسن التشريعات التي من شأنها أن تعدل بعضاً من هذه القوانين ومعالجة التراخي في تنفيذ ما هو لصالح المرأة منها وغير ذلك الكثير. كل هذا يصب في خانة العنف بأشكاله وأشكاله المختلفة التي لا بد من التعاطي معها لتحقيق الاستثمار الأفضل في الكوادر البشرية والوطنية من الرجال والنساء على حد سواء، ذلك لأن البناء يحتاج لكل ذرة عطاء من كل فرد من أفراد المجتمع.

فلنضع حداً للعنف ضد النساء

ضرورة تبني قانون فلسطيني حديث للعقوبات يعني مشكلة العنف ضد النساء ويعمل على القضاء عليها ضمن الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان بما في ذلك القوانين الأساسية التي لا تميز بين الجنسين فيما يتعلق بجرائم العنف الأسري وتجريم العنادي وحماية الضحايا.

لم يورد القانون الفلسطيني أي نص لتجريم اغتصاب الزوجات عملاً بـ«موقعه الزوج لزوجته دون رضاها» يؤدي إلى نتائج سلبية على المرأة والأسرة فهو يعرض المرأة للمحمل غير المرغوب فيه بكل ما لذلك من تبعات على صحتها الالكترونية والجسدية، بالإضافة إلى أنه يشعرها بالعجز والخوف نتيجة عدم قدرتها على السيطرة على جسدها.

هناك حاجة لتحسين جمع ونشر بيانات موثوقة فيها بدرجة أكبر بشأن عدد جرائم العنف الأسري والعنف ضد المرأة وجرائم الشرف التي ترتكب أو يتم الشروع فيها كل عام.

هناك حاجة لتطوير آليات تحريك الدعوى القضائية في قضايا العنف الأسري والعنف ضد المرأة بما يضمن الحق العام ومساندة ضحايا العنف الذين لا يمكنهم تحريك الدعوة بأنفسهم.

هناك علاقة بين صلة القرابة ودرجتها بين الزوجين وبين تعدد المعنفات، حيث بلغت نسبة المعنفات المتزوجات من أقارب من الدرجة الأولى ويتلقين العنف من أفراد الأسرة المختلفة 16.5% مقارنة بـ 12.9% من النساء المتزوجات من نفس الحمولة و10.3% من النساء المتزوجات من حمولة أخرى وذلك حسب نتائج دراسة مركز شؤون المرأة في غزة في العام 2001.

العنف بأشكاله المختلفة أكثر حدوثاً بين الأزواج الشابه منه بين الأكثر تقدماً في العمر، حيث بلغ معدل العمر عند الزواج لدى الأزواج المعفين 22 سنة والزوجات المعنفات 18 سنة، مما يشير بوضوح إلى أن التزويج المبكر هو أحد أهم عوامل الخطر التي تبيء بالعنف الأسري حسب نتائج دراسة مركز شؤون المرأة في غزة في العام 2001.

العنف بأشكاله المختلفة أكثر حدوثاً بين الأزواج الشابه منه بين الأكثر تقدماً في العمر، حيث بلغ معدل العمر عند الزواج لدى الأزواج المعفين 22 سنة والزوجات المعنفات 18 سنة، مما يشير بوضوح إلى أن التزويج المبكر هو أحد أهم عوامل الخطر التي تبيء بالعنف الأسري حسب نتائج دراسة مركز شؤون المرأة في غزة في العام 2001.

العنف بأشكاله المختلفة أكثر حدوثاً بين الأزواج الشابه منه بين الأكثر تقدماً في العمر، حيث بلغ معدل العمر عند الزواج لدى الأزواج المعفين 22 سنة والزوجات المعنفات 18 سنة، مما يشير بوضوح إلى أن التزويج المبكر هو أحد أهم عوامل الخطر التي تبيء بالعنف الأسري حسب نتائج دراسة مركز شؤون المرأة في غزة في العام 2001.

العنف النفسي هو أكثر أشكال العنف شيوعاً بين النساء في قطاع غزة (51.5%) يليه العنف الجسدي 46% من نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف.

تعرض النساء في مخيمات قطاع غزة إلى أعلى نسبة من العنف الجسدي والنفسي والجنساني والاقتصادي حسب دراسة مركز شؤون المرأة لعام 1995.

هناك علاقة عكسية بين العمر والتعرض للعنف الجسدي حسب بيانات مسح الشباب الذي نفذته الإحصاء عام 2003، حيث انخفضت النسبة مع تقدم العمر وذلك لكلا الجنسين، فيما برزت الفوارق بين الذكور والإثاث ضمن الفئات العمرية 11-10 سنة بقيمة مقدارها 4.6% لصالح الذكور.

التوزيع النسبي للشباب و تعرضهم للعنف خلال الشهر السابق للمسح

	العنف الجسدي			الفئة العمرية بالسنوات
	ذكور	إناث	كل الجنسين	
%21.6	24.0	19.4	11-10	
%16.2	15.3	17.2	14-12	
%9.2	7.2	11.2	19-15	
%5.0	2.9	6.9	24-20	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح الشباب، 2003.

تسود في المجتمع الفلسطيني حالة إنكار لوجود العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بشكل عام والعنف ضد المرأة بشكل خاص. ولا تتوفر حتى الآن إحصاءات وطنية شاملة توثق حالات العنف ضد المرأة ومدى انتشارها، إلا الحالات التي تم توثيقها من خلال دراسات قطاعية مختلفة ومن قبل جهات محايدة أو تعمل مع ضحايا العنف.

ورد في الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 كانون أول عام 1993 تعريف للعنف ضد المرأة بأنه «أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس، وينجم عنه أو يحصل أن ينجم عنه أذى أو معاناة بدنية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتفاف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعمسي من الحرية، سواء أقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة».

وقد ورد هذا التعريف في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين عام 1995 إذ جاء فيها: «العنف ضد النساء هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى قوى ضرر جسدي أو جنسي أو نفسى أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً، سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة».

العنف ضد النساء ليس أمراً محظوماً ولا طبيعياً، فهو تعبير عن قيم ومعايير خاصة بمرحلة معينة وثقافة تحتاج لجهود كبيرة للوقوف ضدها والعمل على تغييرها. المعطيات والإحصاءات المقدمة أدناه هي مؤشرات لوجود مشكلة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني، ولكنها لا تعكس بالضرورة حجم المشكلة، خاصة وأن المجتمع الفلسطيني والثقافة السائدة فيه لا زالت تنظر لمسألة العنف على أنها قضية «عائلية وخاصة» وبالتالي فإن الإحصاءات المتوفرة لا تعكس بالضرورة حجم المشكلة. ومع ذلك فهي مؤشر على وجود المشكلة وتشخيصها في المasyarakat.

مؤشرات حول أشكال العنف الممارس ضد النساء في فلسطين

على الرغم من عدم وجود أرقام وطنية حول حوادث القتل على خلفية الشرف فإن سجلات مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي أشارت إلى تعرض 31 امرأة للقتل خلال العام 2003 فيما يعرف بالخطف على «شرف الرجل» أو «شرف العائلة».

في دراسة حول حجم العنف العائلي لمركز بيسان للبحوث والإماء تمت عام 1995 أقرت 35% من المبحوثات أنهن تعرضن للعنف النفسي والكلامي المتكرر، و21% أقرت أنهن تعرضن للعنف الجسدي وحوالي 9% تعرضن للعنف الجنسي الحاد فيما أقرت 7% من الفتيات المبحوثات أنهن تعرضن لمضايقات جنسية من قبل أحد أخواتهن ووقع الاغتصاب من قبل الأب على مانسبة 4% من المبحوثات.

بيت نتائج مسحين وطنيين أجراهما مركز بيسان في الأعوام 1998 و1999 أن 21% و23% من النساء قام أزواجهن بممارسة الجنس معهن دون رضاهم خلال السنة السابقة للمسح.

بيت نتائج دراسة حول العنف تمت في غزة من قبل مركز شؤون المرأة عام 2001، أن الزوج هو المسؤول الأول عن حوالي 97% من حالات العنف.

دراسة مركز شؤون المرأة - غزة لعام 2001 بيت أن 10.5% من النساء المعنفات يتلقين فعل العنف من والدي الزوج.

على مدى سنوات ثلاث (1996-1998) حسب دراسة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ، عام 2001،

نسبة وفاة ما مجموعه 234 امرأة إلى «القضاء والقدر» مع فروقات واضحة بين الألوية حيث احتل نواب رام الله المرتبة الأولى في السنة الأولى (1996) ثم قفز لواب نابلس إلى المرتبة الأولى في السنين التاليتين (1997-1998). وإذا ما قورنت هذه البيانات مع سجلات الشرطة نجد ان هناك فرقاً شاسعاً بين الاثنين عملاً بـ«الآمار» في سجلات الشرطة لم تتجاوز 33 حالة أخذت بالتناقض سنة بعد أخرى.